

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٥١٩) لسنة ٢٠١٣ م

محافظ البحر الأحمر:-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ م في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية .

= وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية .

= وعلى كتاب الوحدة المحلية لمدينة الغردقة (إدارة التنظيم - حي جنوب) المؤرخ

٢٣/١٠/٢٠١٣ بشأن التعدي على الأراضي المملوكة للدولة .

= وللصالح العام .

قرار

المادة الأولى

يزال بالطريق الإداري التعدي الواقع على قطعة الأرض المملوكة للدولة بالوحدة المحلية لمدينة الغردقة - منطقة الميناء - الجبل الشمالي - قطعة رقم ١٩٤ - ومظاهر هذا التعدي هو (بناء بدون ترخيص سور وغرفة بالقطعة رقم ١٩٤ الجبل الشمالي بمساحة ٢٣٠٠ م^٢) باسم/ خالد حسن أحمد محمد - مع اتخاذ كافة الإجراءات للتحفظ على الأرض ومنع التعدي مستقبلاً .

المادة الثانية

يكلف قسم التعديات بالوحدة المحلية لمدينة الغردقة بإزالة هذه التعديات بالاشتراك مع شرطة المرافق وكافة الجهات المعنية .

المادة الثالثة

على الوحدة المحلية لمدينة الغردقة تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص .

محافظ البحر الأحمر

لواء أ.ح/ أحمد عبد الله

مدير عام الشئون القانونية

محمد غانم محمد